

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٩٧ لسنة ١٩٨٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية والاستيلاء على العقارات ؛

وعلى قانون نظام الحكم المحلى الصادر بالقانون رقم ٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون نظام الحكم المحلى الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء طريق دمياط رأس البر الغربى بمجازاة النيل بمحافظة دمياط .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والأراضى اللازمة لتنفيذ هذا المشروع والموضح مرقعها وحدودها وأسماء ملاكها بالمذكرة والرسم الهندسى والكشوف المرافقة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ محرم سنة ١٤٠١ (أول ديسمبر سنة ١٩٨٠)

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٩٧ لسنة ١٩٨٠

باعتبار مشروع إنشاء طريق دمياط رأس البر الغربي
من أعمال المنفعة العامة

نظرا لأهمية إنشاء العديد من الطرق التي تؤدي إلى مدينة رأس البر حتى يمكن استيعاب
زيادة الحركة بعد إنشاء ميناء دمياط في المستقبل .

ولما كان طريق دمياط - رأس البر الغربي يضيق بحركة المرور ويتسبب في كثير
من الحوادث فقد قامت محافظة دمياط بشق طرق ترابي بحازاة نهر النيل يربط بين دمياط
ورأس البر وتم تنفيذ الجزء الأكبر منه على الطبيعة بعرضه المقرر تنفيذه حاليا وهو ١١,٥
متر .

وقد اعترض مسار الطريق بعض العقارات والأراضي الموضحة بالخرائط الهندسية المرافقة
ومنها قطعة أرض زراعية تبلغ مساحتها حوالي قيراط واحد .

من حيث ان تنفيذ هذا المشروع من الأهمية بمكان فقد تضمن مشروع القرار المرافق
الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والأراضي اللازمة له وقد قامت مديرية
المساحة بدمياط بحصر أسماء الملاك الظاهرين المتداخلة أملاكهم بهذا المشروع حيث لم
يوافقوا على بيع هذه العقارات لصالح المشروع بالتراضي ، وتم تخصيص مبلغ عشرين
ألف جنيه بالشيك رقم ٨٥١١٢٨ بتاريخ ١٩٨٠/٦/٣٠ باسم مديرية المساحة بدمياط لخدمة
التعويض .

لذلك - وإعمالاً لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للنفعة العامة أو التحسين والقانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية والاستيلاء على العقارات أعد مشروع قرار رئيس الجمهورية المرافق.

رجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره م

نائب رئيس مجلس الوزراء

دكتور: فؤاد محيي الدين

كشف

أسماء الملاك الواقعين على طريق كورنيش النيل الغربي والتي صدر بهم
قرار نزع ملكية رقم ٥٩٧ لسنة ١٩٨٠

(أ) منزل وأرض ملك السيد / أحمد عبد القادر بالقطعة ص ٢ بحوض الحاج عثمان
نمرة ٦٤

(ب) أرض زراعية ملك السيد / محمد أحمد صيام بالقطعة ص ٢ بحوض الحاج عثمان
نمرة ٦٤

(ج) جزء من منزل وأرض ملك حماده زاهر بالقطعة ص ٤ بحوض الحاج عثمان
نمرة ٦٤

(د) أرض فضاء ملك حماده زاهر بالقطعة ص ٤ بحوض الحاج عثمان نمرة ٦٤

(هـ) أرض فضاء أمام منزل السيد / عبدالله زاهر بالقطعة ص ٥ بحوض صيد العزيز نمرة ٦٦